الجمهورية اللبنانية
رئيس مجلس الوزراء

بيروت، في : ٢٠٢٢/١٢/٢٨
رقم الصادر : ١٧٢٤/ ص

جانب الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع: التوقيع على مشروع مرسوم يرمي إلى إعطاء الاسلاك العسكرية (في الخدمة الفعلية والمتقاعدين) مساعدة اجتماعية.

المرجع : قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

تبيّن أنه بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٦ أرسلتم مشروع المرسوم الرامي إلى إعطاء الأسلاك العسكرية (في الخدمة الفعلية والمتقاعدين) مساعدة اجتماعية والموافق عليه من قبل مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥ إلى وزير الدفاع للتوقيع،

وتبيّن أن معالي وزير الدفاع وبعد انتظار أكثر من أسبوعين، أعاد بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١ مشروع المرسوم موقعاً من قبله ولكنه أدخل عليه بعض التعديلات في خانة البناءات فأضاف خلافاً للحقيقة والواقع حيثية تتعلق بـ "طلب مقدّم من وزيري الدفاع الوطني والداخلية والبلديات" رغم عدم وجود هذا الطلب في الملف كما وشطب الحيثية المتعلقة بقرار مجلس الوزراء وموافقته، هذا فضلاً عن تعديل في خانة التواقيع بحيث أدرج أسماء جميع أعضاء الحكومة خلافاً للأصول الدستورية التي توجب توقيع الوزراء المعنيين فقط أي توقيع وزير الداخلية والبلديات ووزير الدفاع الوطني ووزير المالية وعلى أن يصار بعدها إلى إصداره اصولاً أي بعد توقيعه من قبل رئيس مجلس الوزراء مرتين.

وتبيّن أنه بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١ وبناءً لتوجيهاتنا، أعدتم الطلب من وزير الدفاع توقيع مشروع المرسوم المُرسل إليه سابقاً كما هو دون أي تعديل والتوقيع عليه والإعادة بالسرعة القصوى،

وتبيّن أنه لغاية تاريخه لم يرسل وزير الدفاع الوطني المشروع المعدّ بحسب الأصول موقّعاً من قبله،

وانطلاقاً من واجباتنا الدستورية وأهمية إصدار هذا المرسوم لكونه يؤمن للأسلاك العسكرية على إختلافها وتنوعها الحدّ الأدنى المُتاح من حقوقها،

وطالما أن معالي وزير الدفاع الوطني قد وقّع مشروع المرسوم المتخّذ من قبل مجلس الوزراء في جلسته التي انعقدت بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥، وإن كان بصيغة معدلة، ما يفيد موافقته على مضمونه،

وتفادياً لتأخير إصدار المرسوم الموافق عليه من قبل مجلس الوزراء،

يُطلب اليكم إجراء ما يلزم من تعديلات على مشروع المرسوم الموقّع من قبل وزير الدفاع الوطني لإصداره بحسب الأصول الدستورية أي بالصيغة المُرسلة سابقاً إلى وزير الدفاع الوطني بعد استكمال تواقيعه أصولاً.

رئيس مجلس الوزراء

نجيب ميقاتي